mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح)595(

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم كلها بكل خير. حياكم الله احبتنا الكرام في هذه الحلقة الجديدة من برنامج شرح كتاب - 00:00:00

تجريد الصريح لاحاديث الجمع الصحيح. ضيفنا في هذه اللقاءات المباركة والدروسية الطيبة معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الداعمة للافتاء سابقا في بداية حلقتنا نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله - 00:00:20

حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين نرحب بكم مستمعينا الكرام واهلا ومرحبا بكم لمن اراد المتابعة معنا. الكتاب الذي الشيخ يتفضل بشرحه هو مختصر صحيح الامام البخاري. وهو ما يسمى - 00:00:37

بالتجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح لمؤلفه زين الدين احمد بن عبد اللطيف الزبيدي. ووصلنا مع شيخنا الكريم حفظه الله الى كتاب الغسل. وما زلنا في حديث هذا كتاب وقرأنا في الحديث الماضي حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وبدأ الشيخ في شرح ترجمة صحيح البخاري رحمه الله آآ - 00:00:50

هذا الباب آآ اقرأ الحديث ثم يستكمل الشيخ جزاه الله خيرا ما قد بدأه في هذه الترجمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما - 00:01:10

فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل. ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:01:23

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين في قوله كما هو اي على حالته. ها نحن الان في الترجمة يا شيخ حفظكم الله. نعم. نعم يقول هذه الجملة كما هو وما بعدها. هم - 00:01:44

يقول العين فيها وجوه من الاعراب واطال في تقرير ذلك من خمسة وجوه الاول ان تكون ما موصولة وهو مبتدأ وخبره محذوف والتقدير كالذي هو عليه من الجنابة الثاني ان يكون هو - 00:02:02

خبر مبتدأ محذوف المبتدأ خبر محذوف مبتلى يعني مبتدأه محذوف والتقدير كالذي هو عليه كما قيل في قوله تعالى اجعل لنا الها كما لهم الهة. اي كالذي هو لهم الهة - 00:02:23

والثالث ان تكون ما زائدة ملغاة عن العمل والكاف جارة وهو ظمير مرفوع وهو ظمير مرفوع انيب عن المجرور كما في قولك ما انا كان والمعنى يخرج في المستقبل مماثلا لنفسه - 00:02:42

او يخرج في المستقبل ماثل لنفسه فيما مضى يعني المعنى واضح يعني ما نحتاج الى هذه الوجوه التي ذكرها العيني وفي بعضها غموض يعني يمكن ان وهو اه يذكر هذه الوجوه - 00:03:03

وهو لا شك انه مشهود له بالعربية وله يد طولى في النحو وشواهد العربية وله مؤلفات في هذا. هم. لكن مثل هذا الكلام تكون ما زائدة هم الغاة عن العمل والكاف جارة وظمير مرفوع وهو ظمير مرفوع انيب عن المجرور كما - 00:03:22

وبقولك ما اناك انت والمعنى يخرج في المستقبل مماثلا لنفسه شو شو معنى هذا الكلام اللهم الا ان تكون النسخة التي طبعت عنها الطبعة المنيرية فيها خلل والرابع ان تكون ماء كافة وهو مبتدأ محذوء وهو مبتدأ محذوف الخبر اي عليه او كائن - 00:03:43

عليه او كائن يعني مثل متعلق الجار والمجرور يعني تقدير المتعلق في الجار المجرور في الغالب كائن او مستقر. هم. زيد في الدار يعني كائن في الدار او مستقر فيها - 00:04:08
والخامس ان تكون ماء كافة وهو فاعل والاصل يخرج كما كان ثم حذفت كان فانفصل الظمير على هذا الوجه يجوز ان تكون ماء مصدرية في كلام الكرماني الاول نعم ما موصولة او موصوفة - 00:04:25
وهنا زاد تجويز ان تكون مصدرية ولا يتيمم بالترجمة يخرج كما هو ولا يتيمم. نعم. نعم ولا يتيمم. قال ابن حجر اشارة الى رد من يوجبه في هذه الصورة. يعني يوجب التيمم. في هذه الصورة وهو منقول عن الثوري واسحاق وكذا. قال - 00:04:47
بعض المالكية في من نام في المسجد فاحتلم يتيمم قبل ان يخرج لماذا تمام لانه يمشي في المسجد وهو جنب وهو ممنوع من دخول المسجد وممنوع من دخول المسجد فاذا تيمم ساغ له ذلك - 00:05:13
عنا الحديث صريح في كونه لا يتيمم يخرج كما هو وكذا قال بعض المالكية فيمن نام في المسجد فاحتلم يتيمم قبل ان يخرج قوله حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي - 00:05:33
المسند ويونس وابن يزيد وفي الحديث عدلت الصفوف يعني سويت وكان من شأنه عليه الصلاة والسلام الا يكبر حتى تستوي الصفوف او يسوي الصفوف. فلما قام في مصلاه ذكر اي تذكر - 00:05:49
لا انه قال ذلك لفظا انه ذكر بلسانه او بقلبه قلبه. يتذكر بقلبه ولم يذكر ذلك بلسانه وعلم الراوي بذلك كيف علم الراوي والمسألة قلبية وعلم الراوي بذلك من قرائن - 00:06:15
من قرائن الحال او باعلامه له بعد ذلك النبي عليه الصلاة والسلام قال فيما بعد انني خرجت لاني تذكرت اني جنوب وبين المصنف في الصلاة من رواية الصالح بن كيسان عن الزهري - 00:06:37
ان ذلك كان قبل ان يكبر وهذه متابعة رابعة من رواية صالح بن كيسان عن الزهري ان ذلك كان قبل ان يكبر. هم. صلى الله عليه وسلم للصلاة. فقال لنا - 00:06:54
كانكم بالنصب اي الزموا مكانكم الزموا مكانكم وفيه اطلاق القول على الفعل فان في رواية الاسماعيلي فاشار الينا بيده مكانكم. اي نعم فقال لنا مكانكم بلفظه او بالاشارة في رواية الاسماعيل ما يدل على انه اشار اليهم ان مكانكم - 00:07:09
اي الزموا مكانكم وفيه اطلاق القول على الفعل فان في رواية الاسماعيل فاشار بيده ان مكانكم ويحتمل ان يكون جمع بين الكلام والاشارة نعم لان الذي في الحديث عندنا قال مكانكم ان الاصل فيه اللفظ - 00:07:35
وفي رواية الاسماعيلي بالاشارة ما يمتنع انه قال مكانكم فتجتمع الاشارة مع اللفظ وفي شرح الدمامين مكانكم ظرف اي اثبتوا مكانكم يعني في مكانكم الظرف يقدر في قبله كالجار فيه. نعم. وقال الكرماني قوله اقيمت الصلاة والمراد بالاقامة ذكر الالفاظ - 00:07:57
مخصوصة قيمة الصلاة ذكر المراد بالاقامة ذكر الالفاظ المخصوصة المشهورة التي جاءت بها الاحاديث الصحيحة والمراد بالاقامة ذكر الالفاظ المخصوصة المشهورة المشعرة بالشروع في الصلاة المشعرة بالشروع في الصلاة وهي اخت الاذان - 00:08:23
وعدلت اي سويت وعدلت اي سويت وتعديل الشيء تقويمه يقال عدلته فاعتدل اي قومته فاستقام. قياما جمع قائم قياما جمع قائم. كتجار وتاجر او مصدر ام مجرم على حقيقته قام زيد قياما او مصدر مجرى على حقيقته فحين اذ يكون تمييز - 00:08:49
او محمول على اسم الفاعل فهو حال يعني قياما يعني قائمين. هم. اسم الفاعل رجع اي الى الحجرة يعني خرج من المسجد عليه الصلاة والسلام. عليه السلام. الى الحجرة فان قلت من اين علم ابو هريرة انه صلى الله عليه وسلم ذكر انه جنب والذكر - 00:09:21
امر باطني قلت من القرائن وهذا تقدم. نعم. فان قلت الفاء في لفظ فكبر مشعر بعدم تكرار الاقامة يعني لما جاء بعد الاغتسال ما اقيمت الصلاة الثانية اكتفاء بالاقامة الاولى - 00:09:43
مشعر بعدم تكرار الاقامة لئلا يبطل معنى التعقيب لانه فكبر فلتعقيب للتعقيب ما في فرصة نعم؟ مهم. لذلك في قوله عليه الصلاة والسلام. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - 00:10:02

نعم. نعم. هذا التعقيب يشعر بان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده واشعر بان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وانما الامام يقول سمع الله لمن حمده ويقول ربنا ولك الحمد - 00:10:26

والمأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وانما يكتفي ربنا ولك. بقوله ربنا ولك الحمد او ربنا لك الحمد. او اللهم ربنا ولك الحمد بصير كما هو معلوم نعم. نعم. فان قلت الفاء في لفظي فكبر مشعر بعدم تكرار الاقامة لئلا يبطل معنى التعقيب فهل يجوز وقوع - 00:10:42

والفاصلة بين الاقامة والدخول في الصلاة فهل يجوز وقوع الفاصلة بين الاقامة والدخول في الصلاة الحديث يدل على ايش نعم؟ نعم. على الجواز. صحيح. لانه ذهب واغتسل ورجع ورأسه يقطر. وقد قام قبل ولم يعد الاقامة - 00:11:04

لو كان الفاصل ما يجوز لاعيدت الاقامة قلت مذهب الجمهور جواز الكلام بينهما. سواء كان لمصلحة الصلاة ام لا وكذا جواز الافعال لكن بشرط كونها من مصالحها الافعال لكن بشرط كونها من مصالحها - 00:11:29

ومنعه اخرون من مصالحها الكلام ما فيه اشكال كونه يأمر وينهى ويتذكر شيء ويأمر به كذا في الكلام اجازوه في قول الجمهور واما الفعل يشترط ان يكون من مصلحة الصلاة - 00:11:53

كم تقدم من الصفو ومنعه الاخرون تأول فكبر بان معناه كبر بعد رعاية وظائف التكبير كبر بعد رعاية وظائف التكبير وما يتعلق به او يؤول اقيمت بغير المعنى الاصطلاحي للاقامة - 00:12:12

على كل حال الحديث يسمعه العامي ويفهم ولا يحتاج الى ان يؤول بغير المعنى الاصطلاحي ايش معنى اقيمت بغير المعنى الاصطلاحي اقيمت الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله الى اخره الجمل - 00:12:33

لكن بغير المعنى الاصطلاحي للاقامة كل هذا من اجل الا يقع الفاصل بين الاقامة والصلاة ولسنا بحاجة الى هذا كله ونقول يجوز في مثل هذه الحالة لانه فعله من امرنا بالاقتداء به. صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام - 00:12:50

ورأسه يقطر قال العين اي من ماء الغسل ونسبة القطر الى الرأس مجاز من قبل ذكر المحل وارادة الحال قال العين اي من ماء الغسل. ما الذي يقطر الرأس ولا الماء - 00:13:15

الماء. الماء. الرأس محل. للماء. هم والماء حال واذا اطلق المحل واريد الحال صار من باب المجاز هذا عند من يقول بالمجاز. نعم. والا فهو اسلوب عربي معروف عن العرب ومتكرر ولا حاجة ان نقول بجاز - 00:13:34

وقال الامام الحافظ بن رجب في شرحه قد خرجه البخاري في كتاب الصلاة من حديث الاوزاعي وفيه ايضا انه كان جنبا وخرجه ايضا من رواية الصالح بن كيسان عن الزهري ولم يذكر انه كان جنبا لكن رجوعه اليهم ورأسه يقطر فيهما - 00:13:57

يدل على ذلك وقد استدل البخاري بهذا الحديث على ان من ذكر في المسجد انه جنب فانه يخرج منه ليغتسل ولا يلزمه التيمم لمشيه الى الخروج لمشيه للخروج يعني شبيه ذلك - 00:14:19

من اغتصب ارضا فمشيه فيها محرم لانه استعمال لما لغيره بغير اذنه. لكن لو تاب اراد ان يخرج من هذه الارض كيف يفعل يخرج يمشي ها يمشي ويخرج منها هل نقول لا بد ان يستحل صاحب الارض ان يخرج منها - 00:14:39

نعم. ما يحتاج الان وجوده جنب في المسجد ممنوع وهو يريد ان يبرأ ويخرج من هذا الممنوع ولا حيلة بذلك الا ان يخرج والزامه بالتيمم خلاف ما دل عليه الحديث - 00:15:00

قد استدل البخاري بهذا الحديث على ان من ذكر في المسجد انه جنب فانه يخرج منه ليغتسل ولا يلزمه التيمم لمشيه للخروج. ومثله من كان نائما يعني في المسجد فاحتلم - 00:15:19

في المسجد فانه يخرج منه ليغتسل ولا يلزمه ان يتيمم للخروج وقد نص على هذه احمد في رواية حرب حرب الكرماني من رواة مذهب الامام احمد عنه واستدل طائفة بان الصحابة كانوا ينامون في المسجد - 00:15:35

يعني انه لم يكن يخلو من احتلام بعضهم فيه ولم ينقل عن احد منهم انه تيمم ولا امر النبي صلى الله عليه وسلم احدا منهم بذلك مع علمه بنومهم وانه لا يكاد يخلو من محتلم منهم فيه - 00:15:55

وقد كان ابن عمر رضي الله عنه شابا عجبا ينام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل هذه المسألة واصل هذه

المسألة ان الجنب هل يباح له المرور في المسجد من غير ان يتيمم ام لا؟ في المسألة قولان. طيب اية - 00:16:16
نساء ولا جنبا الا عابر سبيل. هل فيها ذكر للتيمم؟ لا وفي المسألة قولان احدهما وهو قول الاكثرين انه يباح له ذلك يعني من غير تيمم وهو قول اكثر السلف ومالك والشافعي واحمد والاوزاعي - 00:16:38
وغيرهم اكثر السلف ومالك الشافعي واحمد والاوزاعي وغيرهم وقد تأول طائفة من الصحابة قول الله عز وجل لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابر سبيل حتى تغتسلوا بان المراد النهي عن قربان موظع الصلاة - 00:16:58
النهي عن عن قربان موضع الصلاة وهو المسجد. في حال الجنابة الا ان يكون عابر سبيل وهو المجتاز به وهو مجتاز به من غير لبس من غير لبس فيه قد روي ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وانس رضي الله عنه - 00:17:22
وفي المسند عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سد ابواب المسجد غير باب علي قال فيدخل المسجد جنبا وهو طريقه ليس له طريق غيره. ورواه ابن ابي شيبة باسناده عن العوام ان عليا كان يمر في المسجد وهو جنب - 00:17:43
وباسناده عن جابر قال كان احدنا يمشي في المسجد وهو جنب مجتازا خرجه ايضا سعيد بن منصور وابن خزيمة في صحيحه وعن زيد بن اسلم قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشون في المسجد وهم جنب. خرجه ابن المنذر وغيره. ولا يجوز - 00:18:06
عبور الا لحاجة ولا يجوز العبور الا لحاجة يروح الانسان معناه انه لابد من ظرورة حاجة تجيز العبور للجنب في المسجد وكونه اقرب طريق يقول العلماء كونه اقرب طريق حاجة - 00:18:29
ولكن المسألة تحتاج الى مزيد ايضاح. ولعلنا بالحلقة القادمة والله اعلم. بمشيئة الله تعالى. احسن الله اليكم معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو رؤية كبار العلماء عضو اللجنة الدامية للافتاء سابقا - 00:18:48
ان كنتم معنا خلال هذه الحلقة شارحا لمختصر صحيح الامام البخاري فشكر الله لكم معالي الشيخ. واحسن الله اليكم وزادكم الله علما وفقا وتوفيقا. وشكر الله لكم ايضا وانتم مستمعينا الكرام حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان يفقهنا واياكم في دينه وان يجعلنا واياكم مبارك - 00:19:03
كنا اينما كنا. شكرا لكم احبتنا وحتى الملتقى بكم في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى. نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:19:23